



## محضر اجتماع لجنة التشريع العام

• تاريخ الاجتماع: الثلاثاء 15 ماي 2026


• جدول الأعمال: استعراض تقرير مقترح القانون المتعلق بتنقيح وإتمام القانون عدد 36 لسنة 1994 المؤرخ في 24 فيفري 1994 المتعلق بالملكية الأدبية والفنية (عدد 047 / 2024) والمصادقة عليه.

• الحضور:

الحاضرون: (10) المعتذرون (01) الغائبون (03)

➡ ساعة افتتاح الجلسة: س.10.30

➡ رفع الجلسة: س.12.50



## 1. مداوات اللجنة :

عقدت لجنة التشريع العام جلسة بتاريخ 15 ماي 2026 حُصّصت لاستعراض تقرير مقترح القانون المتعلق بتنقيح وإتمام القانون عدد 36 لسنة 1994 المؤرخ في 24 فيفري 1994 المتعلق بالملكية الأدبية والفنية (عدد 2024/47) والمصادقة عليه.

في مفتح الجلسة تولى السيد رئيس اللجنة التذكير بجدول الأعمال الذي يتضمن استعراض تقرير مقترح القانون المتعلق بتنقيح وإتمام القانون عدد 36 لسنة 1994 المؤرخ في 24 فيفري 1994 المتعلق بالملكية الأدبية والفنية (عدد 2024/47) والمصادقة عليه.

ثم تمت إحالة الكلمة إلى السيد نائب رئيس اللجنة ليتولى تلاوة التقرير، ليتم عرضه بعد ذلك على مصادقة أعضاء اللجنة، والتي وافقت عليه بإجماع أعضائها الحاضرين.

وعلى إثر ذلك، وبناء على الملاحظات التي أثارها عدد من النواب حول ضرورة الإسراع في البت في مقترح القانون الأساسي المتعلق بتنظيم مهنة عدول الإشهاد، تمت إضافة نقطة ثانية بجدول أعمال اللجنة تعلق بمسألة البت في مقترح القانون المعروض والبحث عن الحلول والآليات الكفيلة بالتسريع في المصادقة عليه وعرضه على الجلسة العامة.

وقد أفاد السيد رئيس لجنة التشريع العام في هذا الصدد أن اللجنة قطعت أشواطاً مهمة في دراسة مقترح القانون المعروض وهي توليه الأهمية والعناية الكافية كغيره من مقترحات القوانين المحالة عليها،

كما أشار إلى أن الإشكال يكمن في بعض الفصول الخلافية صلب المقترح والتي اتضح أنها تستوجب التعمق والتأني وخاصة منها تلك المتعلقة بالاختصاصات المسندة لعدول الإشهاد.

كما ذكر أن اللجنة لا زالت في انتظار رد كتابي حول المقترح من قبل وزارة العدل للاستئناس به باعتبارها سلطة إشراف على مهن مساعدي القضاء.

وعليه رفعت الجلسة.

مقرّر اللجنة

ياسر القوراري

رئيس اللجنة

فوزي دعّاس

